الكفر تبيّنا لا يبقى معه شك وتردد جاء في الحديث كفوا عن
اهل لا اله الا الله لا تكفروهم بذنب فمن اكفر اهل لا اله الا الله فهو
الى الكفر اقرب ومعنى قوله بذنب اى بمجرد فعل الذنب من غير
وجود استحلال فيما هو قطعي الحرمة ومنها النكاح في حق من
له نفس تأبية اليه مع وجود قدرة عليه ومع وجود خشية
المعصية ان لم ينكح وقد جاء في الخبر من تحان موسرا فلم ينكح
فليس منا واما من يخشى المعصية وليست له قدرة على النكاح
فهو مأمور بالاجتهاد في الاستعفاف بقدر الامكان ويستعين
على ذلك بتقليل الطعام ودوام الصيام كما هو مذكور في حديث
النبي عليه السلام وهل يباح له الاستمناء بالكف لتسكين الشهوة
ودفع المعصية فيه خلاف والترك اولى ومنها اجابة دعوة
وليمة العرس وقيل يجب الاجابة في مطلق الدعوة الا لعذر شرعي
كان يكون الطعام من حرام او يكون هناك منكر لا يقدر على تغييره
او يعرف من نفسه انه يحصل تأذي شديد ومنها انظار
المديون المعسر على احد القولين وقيل يندب به وهو امهاله الى ان
يجد يسرة لوفاء دينه وقد ورد فيه فضل عظيم جاء في الخبر من
انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وجاء
ايضا من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة ومنها الاكتساب
اذا احتاج اليه لنفسه او لعياله ولم يجد سبيلا لدفع حاجته
الا الكسب فحينئذ وجب عليه سلوك طريق من طرق الاكتساب
الموافقة للشرع ان قدر عليه بخلاف ما اذا لم يقدر او كفى قضاء
حاجته بجهة من الجهات الموافقة للشرع فحينئذ لا يجب عليه الكسب
بل يباح ولا ينافيه وجوب التوكل فان المراد بالتوكل هو ان يعتقد
الانسان ان حصول الرزق وانقضاء الحاجات ليس الا من عند الله
تعالى وان ذلك لا يكون ولا يتيسر الا باذن الله تعالى وتسهيله

وتيسيره

وتيسيره وان هذه الاسباب التي بيد العباد هي من تدبيره تعالى
وتقديره فالاشتغال بالاكتساب عند وجود الحاجة بحسن النية
مع رعاية احكام الشريعة لا عيب فيه بل فيه فضيلة عظيمة
جاء في الحديث ليس الجهاد ان يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله
انما الجهاد من عال والديه وعيال ولده فهو في جهاد ومن
عال نفسه فكفها عن الناس فهو في جهاد نسئل الله العون
والتوفيق ويجب على المكتسب الاجمال في الطلب وترك الحرص
الموقع في المهالك جاء في الحديث اتقوا الله واجملوا
في الطلب فان نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها وان
ابطأ عنها ومنها الاجتهاد في الاتقاء والحذر من فتنة
الدنيا وفتنة النساء جاء في الحديث اتقوا الدنيا فوالذي نفسي
بيده انها لاسحر من هاروت وماروت وجاء ايضا ما تركت
بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء قيل واقل فسادها
ان ترغبه في الدنيا ليتهالك فيها مع ما هنالك من فتن ومحن
وبلايا ما يضيق عنه نطاق الحصر ومنها اخذ الحذر والاتقاء
في شهر الصيام فوق ما يجب من ذلك في سائر الايام جاء في الحديث
امتي لن يزالوا بخير ما اقاموا شهر رمضان فقال رجل من الانصار
وما خزيهم من اضاعتهم شهر رمضان قال انتهاك المحارم من
عمل سوء او زنا او سرقة لم يقبل الله منه شهر رمضان فاتقوا
الله في شهر رمضان فانه تضاعف فيه الحسنات وكذلك السيئات
ومنها الوصية لمن عليه حق لله تعالى او لآدمي بلا شهود الاول
كالزكوة والحج والغدية والكفارة والنذر والثانية كالدين والوديعة
والعارية فله عند الغير او للغير عنده والمراد بالفدية قدر
الصوم واما فدية الصلوة ففيها خلاف فقيل لا فدية فيها لعدم
ورود النص من الشارع وقيل ينبغي اخراج الفدية لها ايضا ويرجى

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)